

عنوان الخطبة	تسوية الصفوف في الصلاة
عناصر الخطبة	١/مكانة إقامة الصلاة ومعناها ٢/أهمية تسوية الصفوف في الصلاة ٣/تسوية الصفوف تشمل عدة أمور ٤/فتوى التباعد بين المصلين تدور مع الضرورة وجودا وعدما
الشيخ	عبد الله البصري
عدد الصفحات	١٠

الخطبة الأولى:

أَمَّا بَعْدُ: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ [الحشر: ١٨].

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ: إِقَامَةُ الصَّلَاةِ أَمْرٌ مِنَ اللَّهِ، وَاجِبٌ عَلَى الْعِبَادِ امْتِثَالُهُ، بَلْ هُوَ رُكْنٌ مِنَ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ لَا يَتِمُّ إِلَّا بِهِ، قَالَ -جَلَّ وَعَلَا- فِي آيَاتٍ كَثِيرَةٍ: (وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ) [البقرة: ٤٣]، وَقَالَ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: "بُنِيَ



khutabaa.com



ص.ب 156528 الرياض 11788



+966 555 33 222 4



info@khutabaa.com

الإسلام على خمس: شَهَادَة أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ،
وإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَحَجِّ الْبَيْتِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ" (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ
وَمُسْلِمٌ).

وَمَا مَدَحَ -تَعَالَى- بِهٖ عِبَادَتِهِ الْمُؤْمِنِينَ الْمُتَّقِينَ، الَّذِينَ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ
يَحْزَنُونَ، أَنَّهُمْ (يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ) وَأَنَّهُمْ (أَقَامُوا الصَّلَاةَ).

وإِقَامَةُ الصَّلَاةِ -عِبَادَةِ اللَّهِ- أَمْرٌ أَوْسَعُ مِنْ مُجَرَّدِ أَدَائِهَا فَحَسْبُ؛ فَهُوَ يَشْمَلُ
فِعْلَهَا وَالْمَحَافَظَةَ عَلَيْهَا، وَحِفْظَ أَوْقَاتِهَا بِلا تَقَدُّمٍ عَلَيْهَا وَلَا تَأَخُّرٍ عَنْهَا،
وَالِإِتْيَانَ بِأَرْكَانِهَا وَوَأَجِبَاتِهَا وَسُنَنِهَا، وَالطُّمَأْنِينَةَ فِيهَا وَالْحُشُوعَ لِلَّهِ رَبِّ
الْعَالَمِينَ، وَشُهُودَهَا فِي بُيُوتِ اللَّهِ مَعَ الرَّكَعِينَ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يَلْزَمُ
لِإِقَامَتِهَا وَإِتْمَامِهَا، مِنَ التَّبَكُّيرِ إِلَيْهَا وَالِإِتْيَانَ إِلَيْهَا بِنَشَاطٍ وَسَكِينَةٍ، وَكَثْرَةِ
ذِكْرِ اللَّهِ فِيهَا، وَالِاهْتِمَامِ بِأَمَاكِنِ إِقَامَتِهَا وَتَنْظِيفِهَا وَتَهْيِئَتِهَا.

أَلَا وَإِنَّ مِمَّا هُوَ مِنْ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ بِنَصِّ كَلَامِ نَبِيِّنَا -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ-
تَسْوِيَةَ الصُّفُوفِ فِيهَا، قَالَ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: "سَوُّوا صُفُوفَكُمْ، فَإِنَّ



تَسْوِيَةَ الصَّفِّ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ " (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ)، وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ:
 "سُوُّوا صُفُوفَكُمْ، فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصُّفُوفِ مِنْ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ".

وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ- يَمْسَحُ مَنَاكِبَنَا فِي الصَّلَاةِ وَيَقُولُ: "اسْتَوُوا، وَلَا تَحْتَلِفُوا فَتَحْتَلِفَ
 قُلُوبُكُمْ" (رَوَاهُ مُسْلِمٌ).

وَعَنِ التُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يُسَوِّي صُفُوفَنَا حَتَّى كَأَنَّمَا يُسَوِّي بِهَا الْقِدَاحَ، حَتَّى رَأَى أَنَا قَدْ
 عَقَلْنَا عَنْهُ، ثُمَّ حَرَجَ يَوْمًا فَقَامَ حَتَّى كَادَ يُكَبِّرُ، فَرَأَى رَجُلًا بَادِيًا صَدْرُهُ مِنْ
 الصَّفِّ، فَقَالَ: "عِبَادَ اللَّهِ، لَتَسُونَنَّ صُفُوفَكُمْ أَوْ لِيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ
 " (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ).

وَتَسْوِيَةُ الصُّفُوفِ الْمَأْمُورُ بِهَا -أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ- تَشْمَلُ عِدَّةَ أُمُورٍ:
 مِنْهَا: تَسْوِيَةُ الْمِحَادَاةِ، وَهِيَ وَاجِبَةٌ عَلَى الْمَصَلِّينَ، يُؤَجَّرُونَ عَلَى فِعْلِهَا،
 وَيَأْتَمُونَ بِتَرْكِهَا أَوْ التَّقْصِيرِ فِيهَا، وَهَذِهِ التَّسْوِيَةُ تُكُونُ بِالتَّسَاوِيِ بَيْنَ الْمَصَلِّينَ



في وُقُوفِهِمْ فِي الصَّفِّ؛ فَلَا يَتَقَدَّمُ أَحَدٌ مِنْهُمْ عَلَى أَحَدٍ وَلَا يَتَأَخَّرُ عَنْهُ، وَالْمُعْتَبَرُ فِي هَذَا هُوَ الْمِنَاكِبُ فِي أَعْلَى الْبَدَنِ، وَالْأَكْعُبُ فِي أَسْفَلِهِ، وَإِنَّمَا اعْتَبِرَتِ الْأَكْعُبُ لَا مُقَدَّمَ الْأَقْدَامِ؛ لِأَنَّ الْأَكْعُبَ فِي أَسْفَلِ السَّاقِ، وَالسَّاقُ هِيَ عَمُودُ الْبَدَنِ، بِخِلَافِ مُقَدَّمِ الْأَرْجُلِ مِنْ جِهَةِ الْأَصَابِعِ، فَهَذِهِ تَخْتَلِفُ، فَبَعْضُ النَّاسِ رِجْلُهُ طَوِيلَةٌ، وَبَعْضُهُمْ قَصِيرَةٌ، وَلِهَذَا كَانَ الْمُعْتَبَرُ هُوَ الْكَعْبُ مَعَ الْمِنَاكِبِ.

وَمِمَّا تَشْمَلُهُ تَسْوِيَةُ الصُّفُوفِ: التَّرَاصُّ فِي الصَّفِّ، فَإِنَّ هَذَا مِنْ كَمَالِهِ، وَكَانَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَأْمُرُ بِهِ، وَنَدَبَ أُمَّتَهُ أَنْ يَصُفُّوا كَمَا تَصُفُّ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهَا، فَعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: حَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَقَالَ: "أَلَا تَصُفُّونَ كَمَا تَصُفُّ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهَا؟! " فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ تَصُفُّ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهَا؟! قَالَ: "يُتِمُّونَ الصُّفُوفَ الْأَوَّلَ، وَيَتَرَاصُّونَ فِي الصَّفِّ" (رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَغَيْرُهُ).

وَلَيْسَ الْمُرَادُ بِالتَّرَاصُّ فِي الصَّفِّ التَّرَاحُمَ الشَّدِيدَ الْمُؤْذِي، الَّذِي قَدْ يَشْعَلُ الْمُحِصِّلِي عَنِ صَلَاتِهِ، أَوْ يُوقِعُ فِي نَفْسِهِ عَلَى أَخِيهِ شَيْئًا، وَلَكِنَّ الْمُرَادَ بِهِ



تَقَارِبُ الْمُصَلِّينَ وَتَلَاصُفُهُمْ، حَتَّى لَا يُبْرَكَ لِلشَّيْطَانِ فُرْجٌ يَدْخُلُ مَعَهَا وَيُشَوِّشُ عَلَيْهِمْ صَلَاتَهُمْ؛ وَهَذَا كَانَ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَقُولُ: "أَقِيمُوا الصُّفُوفَ، وَحَادُوا بَيْنَ الْمَنَاقِبِ، وَسُدُّوا الْحَلَلَ، وَلِينُوا بِأَيْدِي إِخْوَانِكُمْ، وَلَا تَذَرُوا فُرْجَاتِ لِلشَّيْطَانِ، وَمَنْ وَصَلَ صَفًّا وَصَلَهُ اللَّهُ، وَمَنْ قَطَعَ صَفًّا قَطَعَهُ اللَّهُ" (رَوَاهُ أَحْمَدُ وَعَبْدُ وَغَيْرُهُ وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ).

وَمَا تَشْمَلُهُ نَسِيبَةُ الصُّفُوفِ: إِكْمَالُهَا الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلَ، فَلَا يُشْرَعُ فِي صَفٍّ حَتَّى يَكْمَلَ الصَّفُّ الَّذِي أَمَامَهُ، وَقَدْ نَدَبَ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- إِلَى التَّقَدُّمِ وَالتَّبَكُّيرِ وَتَكْمِيلِ الصَّفِّ الْأَوَّلِ فَقَالَ: "لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النِّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ لَاسْتَهْمُوا، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهَجِيرِ لَاسْتَبَقُوا إِلَيْهِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ لَأَتَوْهَا وَلَوْ حَبَوًّا" (مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ)، وَمَعْنَى (يَسْتَهْمُونَ)؛ أَيَّ يَجْعَلُونَهُ فُرْعَةً بَيْنَهُمْ وَيَتَشَاخُونَ عَلَيْهِ لِعِظَمِ فَضْلِهِ وَأَجْرِهِ، وَمَعَ هَذَا الْفَضْلِ وَذَلِكَ الْأَجْرِ إِلَّا أَنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ لَعِبَ بِكَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ الْيَوْمَ، فَصَارَ أَحَدُهُمْ يَرَى الصَّفِّ الْأَوَّلَ لَيْسَ فِيهِ إِلَّا نِصْفُهُ، وَمَعَ ذَلِكَ يُشْرَعُ فِي صَفِّ آخَرَ مُتَأَخِّرٍ، زُهْدًا مِنْهُ فِي الْأَجْرِ وَرَغْبَةً عَنِ الثَّوَابِ، فَإِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَقَالَ الْإِمَامُ: أَمُّوا الصَّفِّ الْأَوَّلَ، جَعَلَ



بَعْضُهُمْ يَتَلَقَّتْ مُسْتَعْرِبًا مُنْذَهَشًا، وَكَأَنَّهُ لَا يَعْلَمُ أَنَّهُ قَدْ تَرَكَ وَاجِبًا لَا يُجُوزُ لَهُ تَرْكُهُ!!

وَمِمَّا تَشْمَلُهُ تَسْوِيَةُ الصُّفُوفِ: التَّفَارُبُ فِيمَا بَيْنَهَا، وَفِيمَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْإِمَامِ؛ لِأَنَّهُمْ جَمَاعَةٌ، وَالْجَمَاعَةُ مَأْخُودَةٌ مِنَ الْاجْتِمَاعِ، وَلَا اجْتِمَاعَ كَامِلَ مَعَ التَّبَاعِدِ، فَكُلَّمَا قَرَّبَتْ الصُّفُوفُ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ وَقَرَّبَتْ إِلَى الْإِمَامِ، كَانَ ذَلِكَ أَفْضَلَ وَأَكْمَلَ وَأَجْمَلَ، وَمِمَّا يُرَى فِي بَعْضِ الْمَسَاجِدِ وَهُوَ مِنَ الْمُحْزَنِ الْمَوْسِفِ، أَنَّ بَيْنَ الْإِمَامِ وَبَيْنَ الصَّفِّ الْأَوَّلِ مَا يَتَسَعُّ لِصَفِّ أَوْ صَفَّيْنِ، وَهَذَا جَهْلٌ بِالْمَشْرُوعِ وَزُهْدٌ فِي الْحَيْرِ، وَبَعْدُ عَنِ السُّنَّةِ وَحِرْمَانٍ مِنَ الْأَجْرِ، وَتَسَاهُلٌ يَنْبَغِي لِلْمُسْلِمِينَ أَنْ يَتَرَفَّعُوا عَنْهُ، وَأَنْ يَحْرِصُوا عَلَى أَنْ يَكُونُوا قَرِيبِينَ مِنْ إِمَامِهِمْ، وَأَنْ يَكُونَ كُلُّ صَفِّ قَرِيبًا مِنَ الْآخَرِ؛ لِيَأْتَلِفُوا وَتَجْتَمِعَ قُلُوبُهُمْ، وَلِتَنْزِلَ عَلَيْهِمُ الرَّحْمَةُ مِنْ رَبِّهِمْ.

وَمِمَّا تَشْمَلُهُ تَسْوِيَةُ الصُّفُوفِ وَهُوَ مِنْ كَمَالِهَا: أَنْ يَدْنُو الْمَرْءُ مِنَ الْإِمَامِ؛ لِقَوْلِهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: "لِيَلِينِي مِنْكُمْ أَوْلُو الْأَحْلَامِ وَالنَّهْيُ" (رَوَاهُ مُسْلِمٌ).



وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: رَأَى رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي أَصْحَابِهِ تَأَخُّرًا فَقَالَ لَهُمْ: "تَقَدَّمُوا وَاتَّمُوا بِي، وَلِيَأْتَمَّ بِكُمْ مَنْ بَعَدَكُمْ، لَا يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ حَتَّى يُؤَخِّرَهُمُ اللَّهُ" (رَوَاهُ مُسْلِمٌ).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: "حَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوْهَاهَا وَشَرُّهَا آخِرُهَا، وَحَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا وَشَرُّهَا أَوْهَاهَا" (رَوَاهُ مُسْلِمٌ).

أَلَا وَإِنَّ مَا مَضَى مِمَّا عَاشَهُ الْعَالَمُ مِنْ تَخْوِيفٍ مِنَ الْمَرَضِ وَزَجْرًا عَنِ التَّقَارُبِ اتِّقَاءً لَهُ وَحَدْرًا مِنْهُ، قَدْ طَبَعَ فِي أَذْهَانِ النَّاسِ حَوْفًا مِنْ تَقَارُبِ الْأَبْدَانِ، مَا زَالَ الشَّيْطَانُ يُوسِسُ بِهِ عَلَيْهِمْ حَتَّى بَجَّأُوا حَدَّ الْحَاجَةِ وَالضَّرُورَةِ، فَأَلْفُوا الْوُفُوفَ فِي صَلَوَاتِهِمْ مُتَبَاعِدِينَ مُتَفَرِّقِينَ، غَيْرَ مُسَوِّينَ لِصُفُوفِهِمْ وَلَا مُتَرَاصِّينَ، وَلَا مُقِيمِينَ لَهَا وَلَا مُعْتَدِلِينَ، وَذَلِكَ - وَاللَّهِ - تَحْقِيقٌ لِعَايَةِ مِنْ غَايَاتِ الشَّيْطَانِ وَحَزْبِهِ الْخَاسِرِينَ، الَّذِينَ يَوَدُّونَ لَوْ اخْتَلَفَتْ قُلُوبُ الْمُسْلِمِينَ وَتَفَرَّقَتْ كَلِمَتُهُمْ وَضَعُفَ شَأْنُهُمْ، وَقَدْ حَدَّرَ مِنْ ذَلِكَ النَّاصِحُ



المُشْفِقُ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - وَبَيْنَهُ فَقَالَ - فِيمَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَغَيْرُهُ - :
 "عِبَادَ اللَّهِ، لَتَسُوْنَ بَيْنَ صُفُوْفِكُمْ أَوْ لِيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوْهِكُمْ".

وَإِذَا كَانَتِ الْفِتْوَى بِذَلِكَ التَّبَاعِدِ فِيمَا مَضَى قَدْ كَانَتْ لِحَاجَةِ النَّاسِ إِلَيْهِ،
 فَقَدْ زَالَتِ الْحَاجَةُ وَدَهَبَتِ الضَّرُورَةُ، وَتُرِكَتِ الْاِحْتِرَازَاتُ بِتَوْجِيهِهِ وَبِی الْأَمْرِ
 الْمُبِينِ عَلَى رَأْيِ أَهْلِ الشَّأْنِ وَالِاخْتِصَاصِ، فَعَادَ الْأَمْرُ بِتَسْوِيَةِ الصُّفُوفِ
 وَإِقَامَتِهَا وَالتَّرَاصُّ فِيهَا إِلَى الْأَصْلِ الَّذِي هُوَ عَلَيْهِ، أَلَا وَهُوَ الْوُجُوبُ؛ لِأَنَّهُ
 مِمَّا أَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - وَتَوَلَّاهُ بِنَفْسِهِ، وَاهْتَمَّ بِهِ أَشَدَّ
 الْاهْتِمَامِ.

فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَقِيمُوا صَلَاتَكُمْ كَمَا أُمِرْتُمْ (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا
 وَعِبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ * وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ
 هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ
 سَمَّاكُمْ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ وَفِي هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا
 شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَاعْتَصِمُوا بِاللَّهِ هُوَ مَوْلَاكُمْ
 فَنِعْمَ الْمَوْلَى وَنِعْمَ النَّصِيرُ) [الحج: ٧٨].



الخطبة الثانية:

أَمَّا بَعْدُ: فَاتَّقُوا اللَّهَ - تَعَالَى - حَقَّ التَّقْوَى، وَتَمَسَّكُوا مِنَ الْإِسْلَامِ بِالْعُرْوَةِ
 الْوُثْقَى، وَاعْلَمُوا أَنَّ الْخَيْرَ عَادَةٌ وَالشَّرَّ لِحَاجَةٌ، وَإِنَّ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يُصِرَّ الْمَرْءُ
 عَلَى مُخَالَفَةِ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ، لِاعْتِيَادِهِ أَمْرًا طَارِئًا يَزُولُ الْعَمَلُ بِهِ بِرِوَالِ سَبَبِهِ،
 وَمَعَ صُدُورِ قَرَارَاتِ الْإِعَاءِ التَّبَاعُدِ الطَّارِئِ فِي صُفُوفِ الْمَسَاجِدِ، وَالْعَوْدَةِ إِلَى
 الْحَيَاةِ عَلَى مَعَهُودِ النَّاسِ قَبْلَ النَّازِلَةِ.

إِلَّا أَنَّ بَعْضَ النَّاسِ قَدْ أَلْفُوا التَّبَاعُدَ وَارْتَاخُوا إِلَيْهِ وَاعْتَادُوهُ، وَمَا زَالَتِ الْفُرْجُ
 تَظَهَّرُ فِي الصُّفُوفِ، وَمَعَ هَذَا لَا يَأْمُرُ أَحَدٌ أَحَاهُ بِرِصِّ الصَّفِّ وَسَدِّ الْحَلَلِ،
 أَلَا فَلْيَعْلَمْ أَنَّ أَمْرَ الْإِمَامِ قَبْلَ تَكْبِيرَةِ الْإِحْرَامِ بِتَسْوِيَةِ الصُّفُوفِ مَقْصُودٌ
 لِدَاتِهِ، وَقَدْ حَرَصَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - بِنَفْسِهِ مُدَّةً مِنَ
 الزَّمَنِ، إِلَى أَنْ اطمأنَّ أَنَّ النَّاسَ قَدْ عَقَلُوهُ عَنْهُ وَوَعَوْهُ، وَمِنْ تَمَّ فَإِنَّ عَلَى
 الْمُصَلِّينَ أَنْ يُسَوُّوا صُفُوفَهُمْ بِأَنْفُسِهِمْ مِنْ حِينَ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ، وَأَنْ يَسْتَجِيبُوا
 لِإِمَامِهِمْ إِذَا أَمَرَهُمْ بِذَلِكَ وَلَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِنْهُ؛ فَهَوَ وَاجِبٌ
 شَرْعِيٌّ وَأَمْرٌ لَازِمٌ مُتَحَيِّمٌ، بِهِ تَتَحَقَّقُ إِقَامَةُ الصَّلَاةِ الْمَأْمُورُ بِهَا، وَبِهِ يَكُونُ



اِئْتِلافُ الْقُلُوبِ وَاجْتِمَاعُ الْكَلِمَةِ بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ، وَبِتَرْكِهِ وَالتَّسَاهُلِ فِيهِ
يُخَالِفُ اللَّهُ بَيْنَ الْقُلُوبِ وَتَكُونُ الْفُرْقَةُ.

فَاتَّقُوا اللَّهَ -عِبَادَ اللَّهِ- وَاسْتَوْوا فِي صُفُوفِكُمْ، وَاسْتَقِيمُوا وَتَرَاصُّوا وَلَا تَخْتَلِفُوا
(وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ) [آل عمران: ١٣٢].



khutabaa.com



ص.ب 156528 الرياض 11788



+ 966 555 33 222 4



info@khutabaa.com